

# مختارات من شرح الشيخ ابن عثيمين على رياض الصالحين

## المقطع 90

محمد بن صالح العثيمين

فاذا زنا المحصن وهو الذي قد تزوج فانه يرجى. حتى يموت يوقف في مكان واسع. ويجتمع الناس ويأخذون من الحصى. يرمونه به حتى يموت وهذه من حكمة الله عز وجل - [00:00:05](#)

يعني لم يأمر الشرع بان يذبح بالسيف وينتهي امر بل يرمم بهذه الحجارة حتى يتعذر ويذوق الم العذاب في مقابل ما وجده من لذة الحرام لان هذا الزاني تلذذ جميع جسده بالحرام. فكان من الحكمة ان ينال هذا الجسد - [00:00:29](#)

من العذاب بقدر ما نال من اللذة ولهذا قال العلماء رحمهم الله انه لا يجوز ان يرمم بالحجارة الكبيرة. لان الحجارة كبيرة تجهز عليه وتميته سريعا فيستريح ولا بالصغيرة جدا لان هذه تؤذيه وتطيل موته. ولكن بحسب متوسط حتى يذوق الالم - [00:01:02](#)

ثم يموت فاذا قال قائل اليس قد قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة والقتلة بالسيف اريح للمرجوم من الرجم بالحجارة قلنا بلى قد قاله النبي عليه الصلاة والسلام - [00:01:30](#)

لكن احسان القتلة يكون بموافقتها للشرع فالرجم احسان لانه موافق للشرع. ولذلك لو ان رجلا جانيا جنى على شخص فقتله وعزر به قبل ان يقتله فاننا نعزل بهذا الميت بهذا الجاني. اذا اردنا قتله قبل ان نقتله. مثلا لو ان رجل - [00:01:58](#)

قتل شخصا فقطع مثلا يديه. ثم رجليه ثم لسانه ثم رأسه. فاننا لا نقتل الجاني نقتل نقتله بالسيف بل نقطع يديه ثم رجليه ثم ثم نقطع رأسه مثل ما فعل. ويعتبر هذا احسانا في القتلة. لان احسان القتلى ان يكون موافقا للشرع على - [00:02:32](#)

الى اي وجه كان برنامج اكااديمية زاد علم يزداد - [00:03:06](#)